

تاج العروس من جواهر القاموس

والحدّ يَبِيحُ مُخَفَّفَةً كدُوَيْهِ يَهْيِئَةُ نَقْلَهُ الطُّرُوشِيُّ فِي التَّفْسِيرِ وَهُوَ
 الْمَنْقُولُ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى : لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ وَقَالَ
 السُّهَيْلِيُّ : التَّخْفِيفُ أَكْثَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ
 النَّجَّاسُ : سَأَلْتُ كُلَّ مَنْ لَقَيْتُ مِمَّنْ وَثِقَتْ بَعْلَامُهُ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ
 عَنِ الْحُدَيْبِيَّةِ فَلَمْ يَخْتَلِفُوا عَلَيَّ أَنْزَهَا مُخَفَّفَةً وَنَقْلَهُ الْبَكْرِيُّ عَنْ
 الْأَصْمَعِيِّ أَيْضًا وَمِثْلُهُ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَطَالِيعِ وَهُوَ رَأْيُ أَهْلِ الْعِرَاقِ
 وَقَدْ تُشَدَّدُ دُيَاؤُهَا كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ بَلْ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ
 وَالْمُحَادِّثِينَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : التَّخْفِيفُ هُوَ الثَّابِتُ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ
 وَالتَّثْقِيلُ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُحَادِّثِينَ بَلْ كَثِيرٌ مِنَ اللَّسُّغَوِيِّينَ وَالْمُحَادِّثِينَ
 أَنْزَكَرَ التَّخْفِيفَ فِي الْعِنَايَةِ : الْمُحَقِّقُونَ عَلَى التَّخْفِيفِ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ
 وَغَيْرُهُ وَإِنْ جَرَى الْجُمْهُورُ عَلَى التَّشْدِيدِ ثُمَّ إِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِيهَا فَقَالَ فِي الْمَصْبَاحِ :
 أَنْزَهَا بِئْرُ قُرْبٍ مَكَّةَ حَرَسَهَا □ تَعَالَى عَلَى طَرِيقِ جُدَّةَ دُونَ
 مَرِّ حَلَاةٍ وَجَزَمَ الْمُتَأَخِّرُونَ أَنَّهَا قَرِيْبَةٌ مِنْ قَهْوَةِ الشُّمَيْسِيِّ ثُمَّ
 أُطْلِقَ عَلَى الْمَوْضِعِ وَيُقَالُ : بَعْضُهَا فِي الْحِلِّ وَبَعْضُهَا فِي الْحَرَمِ انْتَهَى وَيُقَالُ :
 أَنْزَهَا وَادٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ عَشْرَةَ أَمْيَالٍ أَوْ خَمْسَةَ عَشَرَ مِيلًا عَلَى
 طَرِيقِ جُدَّةَ وَلِذَا قِيلَ : أَنْزَهَا عَلَى مَرِّ حَلَاةٍ مِنْ مَكَّةَ أَوْ أَقْلَ مِنْ مَرِّ حَلَاةٍ
 وَقِيلَ : إِنَّهَا قَرِيْبَةٌ لَيْسَتْ بِالْكَبِيرَةِ سُمِّيَتْ بِالْبَيْرِ الَّتِي هُنَاكَ عِنْدَ
 مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ تِسْعُ مَرَاحِلَ وَمَرِّ حَلَاةٍ إِلَى
 مَكَّةَ وَهِيَ أَسْفَلَ مَكَّةَ وَقَالَ مَالِكُ : وَهِيَ مِنَ الْحَرَمِ وَحَكَى ابْنُ الْقَمَّارِ أَنَّ
 بَعْضَهَا حِلٌّ أَوْ سُمِّيَتْ لِشَّجَرَةِ حَدِّ بَاءٍ كَانَتْ هُنَاكَ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ
 تَحْتَهَا بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ .

والحدّ يَبِيحُ تَصْغِيرُ الْحَدِّ بَاءً : مَاءٌ لِحَدِّ يَمَّةَ .
 وَتَحَدَّبَ بِهِ : تَعَلَّقَ وَالْمُتَحَدِّبُ الْمُتَعَلِّقُ بِالشَّيْءِ الْمُلَازِمُ لَهُ .
 وَتَحَدَّبَ عَلَيْهِ : تَعَطَّفَ وَحَدَّ وَتَحَدَّبَتْ الْمَرْأَةُ أَيَّ لَمْ تَتَزَوَّجْ
 وَأَشْبَهَتْ أَيَّ أَقَامَتْ مِنْ غَيْرِ تَزْوِيجٍ وَعَطَفَتْ عَلَى وَلَدِهَا كَحَدَّبَ
 بِالْكَسْرِ يَحَدَّبُ مَفْتُوحَ الْمُضَارِعِ حَدَّبًا فَهُوَ حَدَّبٌ فِيهِمَا أَيَّ فِي الْمَعْنِيَيْنِ
 وَحَدَّبَتْ الْمَرْأَةُ عَلَى وَلَدِهَا كَتَحَدَّبَتْ قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْحَدَّاءُ :

مَثَلُ الْحَدَبِ حَدٌّ تُتُّ عَلَيْهِ حَدًّا وَحَدْبَةٌ عَلَيْهِ حَدْبًا أَيَّ أَشْفَقَتْ عَلَيْهِ
وفي حديث عليٍّ يَصِفُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا " وَأَحَدٌ بِهِمْ عَلَيَّ
الْمُسْلِمِينَ " أَيُّ أَعْطَفُهُمْ وَأَشْفَقُهُمْ مِنْ حَدْبِ عَلَيْهِ يَحْدَبُ إِذَا
عَطَفَ وَمِنْ قَوْلِهِمْ : الْحَدْبُ عَلَيَّ حَفْدَةٌ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ .

والحدِّ بَاءٌ فِي قَصِيدَةِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

كُلُّ ابْنِ أُزَيْدٍ وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ ... يَوْمًا عَلَيَّ آلَةٌ حَدِّ بَاءٍ -
مَحْمُولٌ يُرِيدُ عَلَى النَّعْشِ وَقِيلَ : أَرَادَ بِالآلَةِ الْحَالَةَ وَبِالْحَدِّ بَاءٍ -
الصَّعْبَةَ الشَّدِيدَةَ وَيُقَالُ : الْمُرُتَفَعَةُ .

ومن المَجَازِ : حُمِلَ عَلَى آلَةٍ حَدِّ بَاءٍ وَكَذَا سَنَةٌ حَدِّ بَاءٍ : شَدِيدَةٌ
بَارِدَةٌ وَخُطَّةٌ حَدِّ بَاءٍ .

والحدِّ بَاءٌ أَيُّضًا : الدَّابَّةُ الَّتِي بَدَتْ حَرَاقِفُهَا وَعَظْمٌ طَهْرُهَا
والحَرَاقِفُ : جَمْعُ حَرَاقِفَةٍ وَهِيَ رَأْسُ الْوَرِكِ وَفِي الْأَسَاسِ : وَمِنْ الْمَجَازِ :
دَابَّةٌ حَدِّ بَاءٍ : بَدَتْ حَرَاقِفُهَا مِنْ هُزَالِهَا انْتَهَى وَفِي اللِّسَانِ : وَكَذَلِكَ
يُقَالُ : حَدِّ بَاءٍ حَدِّ بَيْرٍ وَحَدِّ بَارٍ وَيُقَالُ هُنَّ حَدِّ بَاءٍ حَدِّ بَيْرٍ انْتَهَى أَيُّ
ضُمَّ إِلَى حُرُوفِ الْحَدِّ حَرْفٌ رَابِعٌ فَرُكِّبَ مِنْهَا رُبَاعِيٌّ كَذَا فِي الْأَسَاسِ .

وَوَسَّيْقُ أَحَدَبٌ : سَرِيعٌ قَالَ :

" قَرَّ بِهَا وَلَمْ تَكُنْ تَقَرَّبُ .

" مِنْ أَهْلِ نَيْسَانَ وَسَيْقُ أَحَدَبٌ كَذَا فِي اللِّسَانِ